

قرار رقم ٨٨/٣٧ باء بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢.

إدانة سياسات الضم والاستيطان الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، وكذلك تدابير سلطات الاحتلال ضد الحريات المدنية والسياسية والتعليمية هناك، وعدم اعتقال مرتكبي محاولات اغتيال رؤساء البلديات العرب وتقديمهم إلى المحاكمة؛

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥/٣٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧، و١١٣/٣٣ باء المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و٩٠/٣٤ جيم المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و١٢٢/٣٥ باء المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و١٤٧/٣٦ باء المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١،

وإذ تعرب عن بالغ جزعها وقلقها إزاء الحالة الراهنة الخطيرة في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة، بما فيها القدس، نتيجة لاستمرار الاحتلال الإسرائيلي، ولما اتخذته حكومة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، من تدابير وإجراءات تستهدف تغيير المركز القانوني والطبيعة الجغرافية والتكوين الديموغرافي لتلك الأراضي، وإذ ترى أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^١ تنطبق على جميع الأراضي العربية المحتلة منذ ٥ حزيران/يونيو ١٩٦٧، بما فيها القدس،

١. تقرر أن جميع التدابير والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ سنة ١٩٦٧، بما فيها القدس، تنتهك الأحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وتشكل عائقاً خطيراً للجهود الرامية إلى تحقيق سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط، ولذلك لا صحة لها قانوناً؛

٢. تشجب بقوة نمادي إسرائيل في تنفيذ هذه التدابير، وبخاصة إقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة، بما فيها القدس؛

٣. تطالب بأن تنقيد إسرائيل بدقة بالتزاماتها الدولية وفقاً لمبادئ القانون الدولي وأحكام اتفاقية جنيف؛

٤. تطالب مرة أخرى بأن تعمد حكومة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، إلى الكف فوراً عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يفضي إلى تغيير المركز القانوني أو الطبيعة الجغرافية أو التكوين الديموغرافي للأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ ١٩٦٧، بما فيها القدس؛

٥. تطلب على وجه الاستعجال إلى جميع الدول الأطراف في اتفاقية جنيف أن تحترم تلك الاتفاقية، وأن تبذل كل الجهود لكفالة احترام أحكامها والامتنال لها في جميع الأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل منذ سنة ١٩٦٧، بما فيها القدس.

*المصدر: أحمد عصمت عبد الحميد، مقدم، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي-الإسرائيلي. المجلد الثالث: ١٩٨٢-١٩٨٦

(بيروت، لبنان: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ١٩٩٤)، ٤٥-٤٦.

١ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، العدد ٩٧٣، الصفحة ٢٨٧ (من النص الإنكليزي).

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbrt@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثيقة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx